

223681 - حكم تغميض العينين أثناء الذكر والدعاة

السؤال

هل يمكن إغماض العينين أثناء الدعاء والذكر؟

الإجابة المفصلة

لا يعرف في السنة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يغمض عينيه في شيء من عباداته ، سواء في الصلاة أو في قراءة القرآن أو الذكر أو الدعاء أو الخطبة أو غير ذلك .

وقد سبق في جواب السؤال رقم (22174) أن تغميض العينين في الصلاة مكره إلا لحاجة : من وجود ما يشغل المصلي في صلاته من نقوش وزخارف ، أو صور ، أو مرور امرأة ، ونحو ذلك ، وإن لم تكن حاجة فلا يشرع تغميض العينين .

فإن وجد سبب لإغماض العينين فلا بأس بذلك ، كما لو كان في المكان شيء يشغل الداعي أو الذاكر لله .

أما إذا لم يوجد سبب لذلك فالاقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم هو الأفضل بلا شك .

وقد يغمض بعض الناس عينيه تحصيلا للخشوع ، وهذا غير مشروع ، وقد أنكره العلماء .

فقد سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

ما حكم تغميض العينين في الصلاة عند القراءة، وعند دعاء القنوت حتى يحصل الخشوع في الصلاة؟

فأجاب:

"تغميض العينين في الصلاة ذكر أهل العلم أنه مكره، إلا إذا كان هناك سبب مثل أن يكون أمامه شيء يشغله، أو أنوار ساطعة قوية تؤثر على عينيه، ففي هذه الحال يغمض عينيه درءاً لهذه المفسدة.

وأما ما يدعوه بعض الناس من أنه إذا أغمض عينيه كان أخشى له في صلاته، فأخشى أن يكون هذا من تلبيس الشيطان ليوقعه في هذا المكره من حيث لا يشعر، ولو عود نفسه على أن لا يخشى إلا إذا أغمض عينيه فهذا هو الذي يجعله يخشى في حال تغميض العينين أكثر مما يخشى لو كان فاتح العينين "انتهى من "مجموع فتاوى ورسائل العثيمين" (13/299).

وقد يحصل إغماض العينين أثناء الدعاء أو الذكر بلا قصد ، فهذا لا بأس به .

والله تعالى أعلم .